



بيان بخصوص الحكم الجائر ضد المواطنة السودانية مريم يحيى ابراهيم

الي جماهير الشعب السوداني
الزميلات والزملاء الطبييات والأطباء داخل وخارج السودان

لا شك أنكم تابعتم الحكم الجائر الذي أصدرته محكمة جنابات الحاج يوسف يوم ٢٠١٤/٥/١٥ والقاضي بجلد و اعدام المواطنة مريم يحيى ابراهيم جراء اتهامها بالردة عن دين الإسلام و الزنا نسبة لزواجها من احد مواطني جنوب السودان والذي يعتنق الديانة المسيحية. أصدرت المحكمة قرارها السابق يوم 11 مايو و أكدته في جلسة الاستتابة يوم 15 مايو، و الجدير بالذكر ان مريم ام لطفل يبلغ من العمر اقل من عامين و حامل في شهرها الثامن و تقبع الان في الحبس بسجن امدرمان للنساء. استندت القرار الي المادة ١٢٦ من القانون الجنائي والتي تقضي بإعدام كل مسلم يروج للخروج عن ملة الاسلام او يجاهر بالخروج عنها.

دون الدخول في التفاصيل القانونية للمحاكمة فاننا نعتبر هذه المادة و هذا الحكم يشكلان تمييزا اجتماعيا صارخا ضد المرأة و ضد الفئات الدينية التي تنتمي اليها مريم و نعتبره تدخلا سافرا و غير مقبول من قبل الدولة في الحياة الشخصية و المعتقدات الفردية للمواطنين بما يخالف كل مواثيق حقوق الانسان و يتعارض مع الدستور السوداني الانتقالي لعام 2005 و وثيقة الحقوق المضمنة فيه. هذه المحاكمة الهزلية تدعو الى الحسرة لما ال اليه حال القضاء في السودان و تسخيريه لأغراض سياسية و ايدولوجية، و تعيد الى الأذهان محاكمة شهيد الفكر الاستاذ محمود محمد طه .

جماهير الشعب السوداني

نحن في الهيئة النقابية اذ نعبر عن قلقنا البالغ لمصير مريم يحيى نود ان نؤكد ما يلي

- مشاركتنا الفاعلة مع الحملة الداخلية والدولية من اجل الضغط لإلغاء هذا الحكم الظالم.
- دعوة كل الاطباء في السودان والمهاجر وكل السودانيين للوقوف مع المواطنة مريم في محنتها وحتى استرداد حقها الطبيعي في حرية الفكر والمعتقد.
- مواصلة العمل مع كل القطاعات المهنية الاخرى من اجل إلغاء كافة القوانين المقيدة للحريات.

اللجنة التنفيذية للهيئة النقابية للأطباء السودانيين بالمملكة المتحدة وايرلندا

٢٠١٤/٥/١٧